

شرح سنن أبي داود - 200 - الشيخ عبد الكريم الخضير

عبدالکریم الخضیر

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قلها لبستوي الذين يعلمون الذين لا يعلمون باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه اما بعد فيسر مؤسسة معالم السنن ان تقدم لكم - 00:00:00

سلسلة بعنوان شرح سنن أبي داود لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حفظه الله اه. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين - 00:00:43

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد والدرس الماظي تم شرح الباب الاول والثاني من كتاب الطهارة وفي درس هذا اليوم نبدأ من الباب الثالث - 00:01:10

باب ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء قال رحمة الله تعالى باب ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء والخلاء كما تقدم هو المكان الحالي المعد لقضاء الحاجة سمي خلاء لخلوه - 00:01:33

وهو المناسب لقضاء الحاجة اذ لا تقضى الحاجة بحضور احد وتقدم في في الدرس الماظي انه عليه الصلاة والسلام اذا اراد البراز انطلق بحيث لا يراه احد وكان عليه الصلاة والسلام - 00:01:57

اذا ذهب المذهب ابعد بحيث لا يراه احد وهذا هو الاصل في قضاء الحاجة ان يكون بعيدا عن انتظار الناس وهذا بالنسبة لما يخرج من الدبر ظاهر لان فيه رائحة وفيه صوت - 00:02:21

وهو مؤذن فلا بد من الابعاد ومع ذلك لا بد فيه من الاستئثار عن انتظار الناس وبالنسبة للبول النبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث حذيفة واشرنا اليه سابقا انه انتهى الى سباته قوم - 00:02:42

فبال قائم وقلوا ان البول لا يحتاج مثل الغائط الى البعد عن الناس لانه يمكن الاستئثار معه وليس معه وليست يقارنه رائحة كريهة وامرها اخف مع انهم اجابوا عن كونه عليه الصلاة والسلام - 00:03:03

بال في سباته القوم قربا من الناس قالوا انه كان في مجمع من اصحابه بامر مهم من امور الدين طالبه المجلس فاحتاج الى قضاء الحاجة ولو ابعد لتضرر ببقاء اه البول وانحصر فيه - 00:03:29

عليه الصلاة والسلام وعلى كل حال مثل ما تقدم قلنا ان الحديث يدل على ان البول اخف من الغائط وانه لا يلزم فيه البعد وهنا باب ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء - 00:03:52

وعرفنا انه المكان الحالي المعد لقضاء الحاجة قال رحمة الله حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد وعبد الوارث عن ابن سعید عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك - 00:04:10

قال حدثنا مسدد بن مسرهد ابن مسربيل ابن مغربيل على ما ذكروه في ترجمته قالوا في في نسبة وسبق نشرنا اليه مسدد ابن مسرهد ابن مسربيل ابن مغربيل ابن ارندل ابن سعردل - 00:04:29

يقولون العلماء في هذه الترکيبة لا يمكن ان تتفق على هذا الوزن وعلى كل حال ذكر هذا بترجمته ولا يعنيها منه اكثر من كونه ثقة من رواة الصحيح قال حدثنا حماد بن زيد وكذلك ثقة وعبد الوارث - 00:04:48

ثقة ايضا عن عبد العزیز بن صهیب فهو یرویه من طریق اثنین عن انس بن مالک قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخل الخلاء اذا دخل الخلاء - 00:05:10

والمراد بالفعل هنا دخل اذا اراد لان الماظي یطلق ويراد به الفراغ منه الفراغ اذا دخل ولذا يقولون هو فعل ماضي وهذا هو

الاصل فيه وقد يطلق ويراد به اراده الفعل - 00:05:26

ارادة الفعل ومنه ما هنا اذا دخل الخلاء يعني اراد دخول الخلاء فاذا قرأت القرآن فاستعد بالله يعني اذا اردت القراءة خلافا لمن جمد على ظاهر اللفظ فقال ان الاستعاذه بعد الفراغ من القراءة - 00:05:59

بناء على ان الاصل في الفعل الماضي انه بعد الفراغ لكن يأتي الفعل الماضي ويراد به اراده الفعل ويأتي ايضا ويراد به الشروع في الفعل اراده الفعل قبل مباشرته والشروع فيه - 00:06:22

ويأتي الفعل الماضي ويراد به الشروع في الفعل اذا كبر فكبروا اذا ركع فاركعوا اذا كبر فكبروا يعني اذا فرغ من التكبير كبروا واذا ركع فاركعوا هل المراد منه اذا فرغ من الرکوع اركعوا - 00:06:46

او اذا اراد الرکوع اركعوا لا اذا شرع في الرکوع اركعوا هنا يقول اذا دخل في الخلاء اذا دخل الخلاء واسرار البخاري رحمة الله عليه بعد رواية الحديث الى انه جاء في بعض الفاظه - 00:07:12

اذا اراد اذا اراد الخلاء او اذا اراد الدخول في الخلاء قال عن حماد لان البخاري لان ابا داود يروي الحديث من طرق عن حماد بن زيد ولفظه قال اللهم اني اعوذ بك - 00:07:30

ولفظ عبد الوارث قال اعوذ بالله من الخبث والخائث قال ابو داود رواه شعبة عن عبدالعزيز يعني ابن صهيب اللهم اني اعوذ بك وهذا راوي ثالث يرويه عن عبد العزيز بن صهيب - 00:07:53

يضاف الى حماد وعبد الوارث شعبة عن عبد العزيز اللهم اني اعوذ بك يعني مثل حماد سواء وقالوا مرة اعوذ بالله مثل لفظ عبد الوارث سواء وقال وهب وهذا طريق رابع - 00:08:16

فليتعوذ بالله الطابع جعل قال ابو داود الى فليتعوذ بالله بين معقوفتين للدلالة على انه في بعض النسخ دون بعض وفيه نوع تكرار مع الذي بعده قال رحمة الله حدثنا الحسن بن عمرو - 00:08:43

يعني السدوسي قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عبدالعزيز يعني علق رواية شعبة ثم وصلها ثم وصلها فقال حدثنا الحسن بن عمرو يعني السدوسي قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس - 00:09:05

هذا الحديث قال اللهم اني اعوذ بك وقال شعبة قال مرة اعوذ بالله حدث في الصحيحين البخاري ومسلم وغيرهما برواياته الاولى اما الرواية الاخيرة حكموا عليها بالشذوذ حكموا عليه بانها شاذة هو الذي يعنيها - 00:09:25

ما جاء في لفظه يعني المكلف انه اذا اراد الدخول الى الخلاء ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخائث وفي رواية حماد اللهم اني اعوذ بك اللهم اصلها يا الله - 00:09:48

اصلها يا الله حذفت ياء النداء عوظ عنها الميم اذا وجدت مثل اللهم يا الله او غيرها من او غيرهما من ينادي انه لا تقتربن به النساء لا تجتمع يأندھا مع - 00:10:09

لكن سمع يا يا اللهاني اذا ما حدث الم اقول يا الله يا الله هذا نادر اما كونها مع الله يا الله هذا كثير شائع الا مع الله ومحكي الجمل - 00:10:35

اللهم اني اعوذ بك التجأ اليك واعتصم بك من الخبث والخائث والخبث بضم الباء وتسكن خلافا للخطاب الذي قال تسكينها خطأ بين ذلك بحاشيته على السنن وبينه ايضا في في اصلاح - 00:10:56

خطأ المحدثين وقال انه خطأ الخبث قالوا والخبث والمحرك يخفف بالتسكين لما تقول كتب كتب وش المانع الخبث شم خبيث والخائث جمع خبيثة والخبيث اشارة الى المذكر من الشياطين - 00:11:26

والخائث جمع خبيثة اشارة الى المؤنث منهم فكانه يستعيد من ذكران الشياطين وانائهم استعيد بالله اذا اراد دخول الخلاء لانهم يحضرونها يحضرون هذه الاماكن القذرة كما سيأتي في الحديث ان الحشوش ان هذه الحشوش محتضرة - 00:12:02

ان يحضرها الشياطين وقيل في رواية التسكين او في ظبط التسكين الخبث قالوا ان المراد به الشر والخائث الشياطين فكانه اراد الاستعاذه من الشر واهله لانه اراد الاستعاذه من الشر واهله - 00:12:32

وقال بعضهم ان المراد بالخبث جمع الخبيث والشياطين وهذا امر قدم الكلام فيه والخائث النجاسات من بول اغاثط وغيرهما ويستعيذ من ان يتلبس بنجاسة يستعيذ من ان يتلبس بنجاسة لكن الاشهر - [00:13:01](#)

ان الخبث جمع خبيث والخائث جمع خبيثة بل قد استعاد من ذكران الشياطين وانائهم او الخبت الشر والخائث الشياطين فكانه استعاد من الشر واهله والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من دواوين الاسلام - [00:13:25](#)

قال ابو داود رواه شعبة عن عبد العزيز اللهم اني اعوذ بك وقال مرة اعوذ بالله وهي في ضمن الرواء الالفاظ السابقة وقالوا هي فليتعوذ بالله فليتعوذ بالله من الخبث والخائث - [00:13:47](#)

والاول من فعله عليه الصلاة والسلام ومعلوم ان الفعل لا عموم له ولا يقتضي الوجوب وان كان الرسول عليه الصلاة والسلام هو الاسوة والقدوة لكن قوله فليتعوذ بالله اللام لام الامر - [00:14:07](#)

والاصل في الامر الوجوب قال حدثنا الحسن ابن عمر الى اين السدوسي قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد العزيز وابن صهيب عن انس بهذا الحديث قال اللهم اني اعوذ بك وقال شعبة - [00:14:31](#)

قال مرة اعوذ بالله وهذا تكرار مع ما تقدم الا انه افادنا ذكر السندي من ابي داود الى شعبة لان الكلام الاول متعلق عن شعبة والحديث الذي يليه قال رحمة الله حدثنا عمرو بن مرزوق - [00:14:48](#)

قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن النظر بن انس عن زيد ابن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش متحضرة الحشوش جمع حش - [00:15:09](#)

وهو الكنيف الذي كانوا يذهبون اليه كانوا يذهبون الى الحشوش هي الكتف قالوا واصل الحش جماعة النخل او الشجر التي يستتر بها من اراد قضاء حاجته ثم نقلت الى الكتف - [00:15:31](#)

لانها قامت مقامها ان هذه الحشوش متحضرة لتحضرها الشياطين اذا اتي احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخائث وهذا الحديث عند ابن ماجه في المسند للامام احمد وابن خزيمة والحاكم - [00:16:00](#)

وهو مصحح قابل للتصحیح فليقل اعوذ بالله من الخبث والخائث وهو في معنى ما تقدم مما رواه الشیخان وغيرهما اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخائث - [00:16:27](#)

في شرع للمسلم اذا اراد الدخول ان يقول هذا الذكر وادا نسيه ودخل هل يقوله والله يعني يا الله فليذكروا الله في محل قضاء الحاجة لا يذكر الله ذكره في قلبه - [00:16:45](#)

لا مانع اما ان يذكره بلسانه فلا عمرو بن مرزوق ومن رواة البخاري في كلام لاهل العلم كلام خفيف لا ينزله ولا ينزله عن درجة القبول ولذا يقول الحافظ العراقي - [00:17:10](#)

وفي البخاري احتجاجا عكرمة مع ابن مرزوق وغير ترجمة يعني في البخاري رجال تكلم فيهم بعض اهل العلم لكن طريقة الامام رحمة الله عليه اولا انه ينتقي من احاديث الرواة - [00:17:29](#)

الذين ضربوا بشيء او مساوا بضرب من التجريح الخفيف ينتقي من احاديثهم ما توبعوا عليه فلا تنزل احاديث عن درجة الصحة طيب هذا اذا دخل او اراد الدخول اذا اراد الدخول - [00:17:47](#)

قال اللهم اني اعوذ بك من الخبز والخائث وادا خرج قال غفرانك غفرانك قال رحمة الله باب كراهيۃ استقبال القبلة عند قضاء الحاجة باب استقبال كراهيۃ استقبال القبلة عند قضاء الحاجة - [00:18:07](#)

قال رحمة الله حدثنا مسدد بن مسرد قال حدثنا ابو معاوية وهو الظريف محمد ابن خازم ثقة من رجال الصحيح عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم ابراهيم بن ها - [00:18:27](#)

من نخاع عن عبدالرحمن ابن يزيد عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قيل له قال قيل له شو الصيغة هذي؟ وش تكون؟ من القائل؟ قال ومن الذي قيل له - [00:18:46](#)

عن سلمان صحابي الجليل المعمر الذي جرب الديانات من اليهودية والنصرانية واستقر امره على الاسلام لما بعث النبي عليه الصلاة

والسلام قيل له قال من القائل قال قيل لهم قال سلمان - [00:19:10](#)
قيل له اود ان يكون قال قيل لي نعم ها شوف الراوي عنه قال يعنى سلمان الظمير يعود الى اقرب مذكور قيل له هذا التفات من التكلم الى الغيبة - [00:19:39](#)

من قال قيل لي وان شئت فقل تجريد فكأنه جرد من نفسه شخصا تحدث عنه بقوله قيل له قيل له لقد علمكم نبيكم كل شيء لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة - [00:20:07](#)

والسائل له رجل من اليهود هو يريد ان ينتقص ان ينتقص الاسلام ونبي الاسلام ما تتنزهون عن هذه الاشياء النجسة فنبيكم علمكم حتى هذه الاشياء القدرة يريد ان ينتقص لكن - [00:20:30](#)

وفي هذا نقص ولا مدح كمال نعم العلم بالشيء كمال والجهل به نقص لا سيما اذا كان مما تمس اليه الحاجة وهذا مما تعم به البلوى لا يمكن ان يسلم منه احد - [00:20:55](#)

فكونه عليه الصلاة والسلام علم امته كل شيء حتى هذا الامر هذا من تبليغه رسالة ربه ومن ادائه الامانة التي حملها وكلفها عليه الصلاة والسلام لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة - [00:21:18](#)

ومكسور الخاء ممدود وبعضهم يفتح الخاء ويقتصره حتى الخراء والمقصود بذلك اللادب المطلوب من المكلف اذا اذا قضى حاجته او اراد ان يقضي حاجته قال اجل مثل نعم وزنا ومعنى - [00:21:41](#)

مثل مثل نعم وزنا ومعنى ثم بين بين هذا التعليم منه عليه الصلاة والسلام لامته قال لقد نهانا ان نستقبل القبلة بغايط او بول نهانا ان نستقبل القبلة بغايط او بول - [00:22:12](#)

والا نستنجي باليمين والا نستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او عظم او روث قال لقد نهانا صلى الله عليه وسلم والاصل في النهي التحرير ان نستقبل القبلة بغايط او بول - [00:22:36](#)

نعم ثبت النهي عنه عليه الصلاة والسلام عن استقبال القبلة او استدبارها عند قضاء الحاجة وسيأتي ما يبين ان هذا محمول على ما اذا كان في الفضاء دون البنية والخلاف في المسألة معروف ذكره ان شاء الله تعالى - [00:23:11](#)

نهانا ان نستقبل القبلة بغايط او بول القبلة التي هي جهة الكعبة جهة الكعبة المشرفة المعظمة ان نستقبل القبلة بغايط او بول ونهانا الا نستنجي باليمين وان نستنجي لان العطف على نية - [00:23:41](#)

تكرار العامل وان ونهى يعني وان لا نستنجي ونهانا الا نستنجي يعني العبارة منها الا نستنجي او نهانا ان نستنجي كما في نهانا ان نستقبل يعني لا هذه هل وجودها - [00:24:09](#)

سليم بسياق العبارة ونظم الكلام او هي زائدة في الجملة الاولى لقد لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة وفي الثانية والا نستنجي ومن المعلوم عند اهل العلم المتقرر لديهم ان العطف على نية تكرار العامل - [00:24:38](#)

فكأنه قال ونهانا الا نستنجي ها زائدة ها والا نستنجي باليمين في القرآن ما منعك ان تسجد وفيه ايضا ان لا تسجد اختلف المعنى ولا ما اختلف ها الواقع ما اختلف نعم - [00:25:07](#)

الواقع ما اختلف لكن سياق العبارة لا هذه اذا كانت نافية ما تؤثر في الكلام فلا اقسم بموضع النجوم وانه لقسم هل هذا قسم مثبت ولا منفي - [00:25:52](#)

ها وانه لقسم وفي البداية قال فلا اقسم بموضع النجوم ها ايota الزيادة المحظوظة القرآن منزه عنها ومصون عن الزيادة والنقصان باتفاق من ينسب الى دين الاسلام وان من زعم فيه ان زيادة في ان فيه زيادة او نقصا كفر نسأل الله العافية - [00:26:19](#)

لكنهم من حيث المعنى من حيث الاعراب الموقعة الاعرابي قد لا يكون لها موقع اعرابي او لها اثر لها من حيث المعنى وهنا يقررون الزيادة وبعضهم يتأدب مع القرآن فيقول صلة - [00:26:55](#)

بعضهم يقرر ان يقول صلة مع انه قيل في الایة قراءة الحسن فلا اقسم صارت لام التأكيد فلا اقسم بموضع النجوم ما صارت نافية وتكون حينئذ الالف الثانية التي عليها الهمزة - [00:27:19](#)

ها تكون هي الزائدة طيب لا تكون المهموزة هي الاولى المقترنة بالله اه نعم اي نعم القسم للتأكيد تأكيد الاقاسم او لاذبحنه في القرآن او لاذبحنه ما في الف زائدة بين الهمزة والذال - 00:27:49

نعم شو في الرسم في رسم المصحف فيه وهي مطابقة حينئذ لقراءة الحسن فلا اقسم ف تكون هذه الالف المهموزة الاولى والثانية غير مهموزة وتكون حينئذ زائدة مثل او لاذبحنه على كل حال قراءة الحسن - 00:28:24

حكم عليها بالشذوذ يعني ما هي متواترة من القراءات الشاذة ونعود الى اللفظ المتواتر فلا اقسم مثل ما قلنا ما منعك ان تسجد او لا تسجد ولا شك ان الاصل في لا انها للنفي - 00:28:56

وفرق بين النفي والاثبات اذا في الجملة الاولى قال لقد نهانا صلي الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة ونهانا ان لا تستنجي باليدين الاصل ان يقولوا ونهانا ان تستنجي باليدين - 00:29:21

يعني نهانا عن الاستنجاء باليدين واذا قلنا انا لا تستنجي ترجمة لقوله نهانا نهاكم عن ايش قال لا تستنجوا باليدين وحينئذ يستقيم اللفظ هو ان لا تستنجي لا تستنجي باليدين لأن اليدين مكرمة عن مزاولة - 00:29:42

ما يستقدر محترمة للأمور المحترمة بخلاف الشمال التي هي لما خلا ذلك وما عدا ذلك من الأمور التي تكرم عنها اليدين فاليمين هي في النسبة للأكل والشرب والأخذ والاعطاء ولما يحترم - 00:30:13

وهي مصونة عن مباشرة القاذورات بخلاف الشمال ولو لا ان هذه ضرورة نعم ولو لا ان الاستنجاء ضرورة لما ساغ ولا بالشمال لأن ملابسة النجاسات ممنوعة ملابسة النجاسة لكنه كيف يزيلها الا بهذه الطريقة - 00:30:57

والا يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار والا يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار يعني لا يجزئ في في الاستنجاء والمراد به هنا من حيث المعنى الذي تم الاصطلاح عليه - 00:31:25

بان قطع النجاسة بالماء يسمى استنجاء وقطع النجاسة بالاحجار يسمى استجمار المراد بالاستنجاء هنا والاستجمار بدليل انه قال باقل من ثلاثة احجار وعلى هذا فلا يجزئ اذا استنجي بحجرين قد جاء - 00:31:48

ابن مسعود بحجرين وروثة والى الروثة وقال انها ريكس ثم قال ابغني ثالثا فلابد من ثلاثة احجار اهل العلم يقولون انه اذا كان الحجر كبير وله شعب ثلات يمكن ان يستنجي - 00:32:16

بكل شعبة منها قام مقام ثلاث احجار ويقوم مقام الاحجار المزيلات الخشنـة من المناديل الخشنـة او الخشب او ما اشبه ذلك بخلاف الناعمة اللزجة التي لا تزيل هذا الخارج والا يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار - 00:32:36

هذا بالنسبة للاستنجاء معروف وانه لا يجزئ اقل من ذلك لكن لو احتجت لتنشيف يديك او مسح شيء مما يستقدر من انفك او من فمك اخذت منديل واحد وما كفى - 00:33:01

ثم اخذت الثاني وكفاك نقول في الثالث ها هذا ما فيه إزالة نجاسة إزالة قذر ازالة ما يستقدر فهل نقول من السنة تأخذ ثالث مثل ما هنا والا نستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار - 00:33:26

وتقطع الامر على وتر ولا يكفيك الاثنين نعم الاثنين لا سيمـا وان الثالث قدر زائد على الحاجة فيدخل في حد التبذير والاسراف وان لا يستنجي احدنا باقل من ثلاث احجار والحديث فيه دليل على ان الاستجمار - 00:33:50

يجزئ عن استعمال الماء ازالة الخارج او اثر الخارج بالحجارة يجزئ عن الماء. وقال بعضهم لابد من الماء لانه مهما بالغ في ازالة الخارج بالاحجار انه لابد ان يبقى شيء من الاثر - 00:34:16

والرائحة تدل على الوجود لكن ثبتت به السنة الصحيحة الصريحة فلا مجال للقول بعدم الزائـه بل الحجارة تكفي ولو مع وجود الماء ولو مع وجود الماء او ان يستنجي شف - 00:34:38

في الموضع الاول ان نستقبل والثاني الا يستنجي والثالث الا يستنجي احدنا والرابع او يستنجي ما يدل على ان لا زائـه لا اثر لها في المعنى او ان يستنجي برجـية - 00:35:02

برجـيع او عظم برجـيع دابة او غيره الرجـيع هو الروس والنبي عليه الصلاة والسلام لما جاء له ابن مسعود برؤوس قال انها ركس لانه

في بعض الروايات انها رضت حمار - 00:35:23

ورثت الحمار نجسة والروز اما لا يخلو اما ان يكون طاهرا او نجسا فان كان مما يؤكل لحمه وهو طاهر وان كان مما لا يؤكل فهو نجس ان نجس معلوما انه لا يمكن ان يستنجزى به - 00:35:47

لانه لا يقطع النجاسة بل قد يزيدتها قد يزيد النجاسة. طيب ماذا عن الروث الطاهر وهو كالحجارة في الازالة خشن يزيل وزاد او علف دواب اخواننا من الجن الف دواب - 00:36:07

اخواننا من الجن كما جاء في الحديث او عظم العظم سقيق لا يزيل النجاسة كالزجاج الشيء السقيق لا يزيل النجاسة مع انه زادوا اخواننا الجن يعودوا اوفر ما كان ولذا نهينا عن افساده عليهم - 00:36:34

نهينا عن افساده عليهم وفي حديث رويفر قال لعل الحياة تطول بك يا رويفا فاخبر الناس ان من عقد لحيته او استنجزى برجيع دابة او عظم فان محمدًا بريء منه - 00:37:05

والسبب ان الرجيع ان كان نجسا فلا يزيل النجاسة بل يزيدتها وان كان طاهرا فهو علف دواب اخواننا من الجن واما العظم فالسبب فيه انه من حيث المعنى لا يزيل النجاسة لانه سقيق املس - 00:37:26

ومن حيث ما جاء فيه من انه طعام اخواننا من الجن فيعود اوفر ما كان لحما فلا يجوز افساده عليهم الجمع بين الماء والحجارة هذا اكمل هذا اكمل والمعنى يؤيده - 00:37:52

ان الحجارة تخفف ولا يبقى الا شيء يسير فاذا جاء الماء انهى هذا الشيء اليسيير فيكون اكمل ها كيف لا انا اقول من حيث المعنى والا في الحديث آآ حدث اهل قباء - 00:38:18

لما نزل فيه رجال يحبون طهروا قال قال ذهب النبي عليه الصلاة والسلام الى اليهم فسألهم عن السبب فقال انهم يجمعون بين الحجارة والماء حديث ضعيف لا يثبت المقصود انه من حيث المعنى - 00:38:43

صحيح اكثر ازالة وما كان اكثر في النظافة فان الشرع يطلب الحديث مخرج عند الامام مسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجة يعني عند آآ الجماعة ما عدا البخارى قال رحمة الله حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى - 00:39:04

قال حدثنا ابن المبارك عن محمد ابن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن أبي صالح وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم بمنزلة الوالد - 00:39:33

انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم هذا من باب التلطف مع الاتباع والاصحاب كما اذا رأيت صغير يا ولدي هذا لا شك ان فيه حسن في المعاملة والتلطف في الخطاب - 00:39:58

انما انا لكم بمنزلة الوالد بمنزلة الوالد ما قال انا والد ما كان محمد ابا احد من رجاله. طيب ازواجه امهات المؤمنين الرسول عليه الصلاة والسلام ما قال انا لكم والد - 00:40:22

والقرآن ينص على انه ما كان محمد ابا احد من رجاله وازواجه امهاتكم بالاتفاق يقال لزوجات النبي عليه الصلاة والسلام رضي الله عنهن وارضاهن يقال امهات المؤمنين عن عائشة ام المؤمنين عن خديجة ام المؤمنين الى اخره - 00:40:39

كل ازواجهم ازواجهم ماتوا المؤمنون لكن اذا كان ازواجهم ماتوا المؤمنين لا يكون ابو المؤمنين او والد المؤمنين ها هو عليه الصلاة والسلام قال انا انا لكم بمنزلة الوالد - 00:41:04

ما قال نوعا ولذا لا يقال ابو المؤمنين ولا والد المؤمنين وان قيل لنسائه وزوجاته امهات المؤمنين واما بالنسبة لما جاء بسورة الاحزاب ما كان محمد ابا احد من رجالكم - 00:41:24

قابلنا في النور ما كان محمد ابا احد من رجاله سورة النور والاحزاب الاحزاب نعم هذه في قصة زيد ابن حارثة وزوجة زينب كان النبي عليه الصلاة والسلام يسمع الناس يقولون زيد ابن محمد - 00:41:45

بالتبني وارد الله جل وعلا ان يحل له زوجة زيد فتنهى هذه البنوة لئلا يقال ان محمدا تزوج زوجة ابنه والزوجة الابن حرام كيف يتزوج زوجة الابن وزوجة الابن حرام - 00:42:14

جاء النفي ما كان محمد ابا احد من رجالكم يعني بالتبني ولذلك قال في زوجة الابن في سورة النساء وحالئ ابنائكم الذين من اصحابكم حالئ ابنائكم الذين من اصحابكم فدل على ان زوجة الابن بالتبني - 00:42:39

ما تدخل في المحرمات ولذا تزوج النبي عليه الصلاة والسلام اه زينب فلما قضى زيد منها وطرا زوجناها لانه ابنته بالتبني لا من الصلب يبقى الابن من الرضاعة هل يلحق بولد الصلب - 00:43:04

او بولد التبني يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب قوله من اصحابكم يخرج ما كان بالتبني فقط فيكون ولد الرضاعة مثل ولد الصلب لانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب - 00:43:26

انما ان لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فوظيفة الوالد تعليم اولاده وتربيتهم وتشاتهم على ما يرضي الله جل وعلا ومنعهم وكفهم عما يؤذيهما في ابدانهم وما يخل باديانهم واموالهم هذه وظيفة الوالد - 00:43:48

وظيفة الوالد التربية على مراد الله ومراد رسوله عليه الصلاة والسلام ولذا جاء في قول الله جل وعلا قل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا كما ربياني صغيرا مفهوم الاية انه اذا لم يرببي ولده تربية صالحة - 00:44:24

فان اجابة الدعوة هذه فيها نظر مفهوم اللفظ انها لا تجاب لان الكاف للتعميل كما كما ربياني صغيرا هذا التعميل العلة في دعائه هذا لانه رباه صغيرا وفي الحديث الصحيح او ولد صالح - 00:44:50

يدعوا له فانا لكم انما انكم بمنزلة الوالد اعلمكم مع الاسف ان اهتمام كثير من الآباء واولياء الامور بامر الدنيا لا بامر الدين الذي هو رأس المال تجده لا يوقظ الولد للصلوة - 00:45:11

مسكين ما ما اخذ كفایته من النوم ان كان في الصيف قال الليل قصير ويترك حتى يبدأ دوام المدرسة وان كان في الشتاء قال برد شديد اذا طلعت الشمس ودفينا - 00:45:36

هذا غش غش للرعاية تربية بهذه الطريقة غش للرعاية يهتم بيدهم هل يظن بهذا الاب حينما الحق وابنه بالمدرسة انه يريد يتخرج طالب علم ينفع الامة وينفع نفسه واراده كذلك اول ما يبدأ بالصلوة - 00:45:57

لانها غاية والتعليم وسيلة فيبدأ بالغاية قبل ينشئه تنشأة صالحة اذا اراد ان ينتفع به اذا كبر وينفع به تنتفع به امته ما ان يتركه حتى تطلع الشمس وتبدأ الدراسة ويقول مسكين هذا ما اخذك بيت من النوم او الجو بارد او الليل قصير او شيء من هذا او من - 00:46:21

هذه الاعذار الواهية ثم يحرص على على دراسته هذه ليست تنشأة مبرأة للذمة قد امر بامره بالصلوة لسبعين وضربيها وضربيها عليها لعشرين ويبحث اهل العلم مسألة ما اذا اوقف الطفل - 00:46:48

وسبع سنين او ثمان او تسع او عشر لصلاة الصبح وخرج فجن بسبب الظلام يخافون خوف شديد من الظلام بعض الكبار يخاف هل يقال انه يخاف عليه من هذا ويختاف عليه ان ابذل السبب الذي امرت به وكلفت به - 00:47:16

واترك ما وراء ذلك للله جل وعلا. واذا علم الله جل وعلا صدق النية منك اعانك يعينك على التربية ويعينك على صلاح ذريتك اما ان تترك ايقاظه للصلوة وتوقظه وتحرس - 00:47:46

وهناك يحصل القتال والجهاد بين الولد وابيه وامه من اجل المدرسة واذا جاءت الصلاة لا يحرك ساكن هذا هذا هو الغش والنصوص تدل على ان الاثر في اجابة الدعوة وفي النفع في الدنيا والآخرة انما هو - 00:48:05

ناشئ عن التربية الصالحة اما اذا ما ربووا تربية صالحة فلا يدخل في قوله رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ولا يدخل في او ولد صالح يدعوا له من هذا وبال على والديه - 00:48:32

قد يقول قائل ان كثير من الناس نراهم مظيعين اولادهم مضيعين لاولاده ومع ذلك ما شاء الله انشب الاولاد وترعرعوا وصاروا طلاب علم وبعضهم علماء واباء مضيعين وبالعكس تجد عالم - 00:48:52

حريص على اولاده يتبعهم من الصغر ويأمرهم بالصلوة ويأطفهم على الاداب الشرعية ومع ذلك تجد العكس النتائج المسلم مكلف ببذل السبب وما عدا ذلك الى الله جل وعلا النتائج بيد الله - 00:49:14

والنبي يأتي وليس معه احد يقول قصر النبي في دعوة قومه ما قصر والاب قد يدعو اولاده سنين ومع ذلك ما يفلح بدعوته وما عليه الا بذل السبب. النتيجة بيد الله جل وعلا - [00:49:40](#)

ولا ادل على ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام النبي يأتي ومعه الرجل والرجلان والنبي يأتي وليس معه احد انما انا لكم من منزلة الوالد اعلمكم اللهم رب قال فاذا اتي احدكم الغائب - [00:50:03](#)

فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها يعني بغائب ولا بول ولا يستطع بيمينه يعني لا يستنجد بيمينه وسمى الاستنجاج استطابة لما فيه من ازالة للنجاسة - [00:50:30](#)

وتطيب للمحل لان المحل اذا كانت فيه نجاسة لا يطيب الا بعد ازالة النجاسة وكان يأمر بثلاثة احجار كما تقدم وان ما كان اقل من ثلاثة فانه لا يجزئ ومع ذلك - [00:51:01](#)

اذا احتاج الى رابع ما كفت الثالثة قال اهل العلم اذا كفت الرابعة يزيد خامس ليقطعوا ليقطعوا على وتر وفي الحديث الصحيح من استجممر فليوتر ومن استجممر فليوتر يعني الثالثة اقل شيء - [00:51:23](#)

تحتاج الى رابع يزيد خامس يحتاج الى سادس يزيد سابع يقطع على وتر من استجممر فليوتر والاستجمار المراد به قطع النجاسة بالاحجار وان قال بعض الشرح وكذا وبعد قال ان المراد بالاستجمار هنا استعمال المجمرة - [00:51:47](#)

بالطيب البخور يعني اذا تبخر مرة مترين يزيد ثلاثة اذا دارت المبخرة مرة رابعة لا بد يزيد خامسة ليقطعوا على وتر لكن وان كان هذا محتمل اللفظ يحتمله لكن المقصود الاول - [00:52:10](#)

وكان يمر بثلاثة احجار وينهى عن الروث الروث هو الرجيع الذي تقدم والرمة العظم الرمة العظم وقد يراد به البالي من يحيي العظام وهي رميم وفي الحديث اتسمع سلامنا وقد ارمته - [00:52:29](#)

نعم فقال النبي عليه الصلاة والسلام ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء وهذا عند مسلم والنسائي وابن ماجة قال رحمه الله حدثنا مسدد ابن مسارهد قال حدثنا سفيان - [00:52:59](#)

عن الزهرية عن عطاء ابن يزيد الليبي عن ابي ايوب رواية عن ابي ايوب رواية اذا قال الصحابي رواية او يرويه او ينميه او يبلغ به فالمراد بذلك الرفع الى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:53:19](#)

يعني رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم او يرويه عن النبي عليه الصلاة والسلام او يبلغ به النبي عليه الصلاة والسلام هذى من صيغ الرفع عند اهل العلم اذا قال الصحابي رواية - [00:53:42](#)

او يرويه او يبلغ به او ينميه كله يكون من قبيل المرفوع عن ابي ايوب الاننصاري وصحابي جليل معروف رواية قال اذا اتيتم الغائب فلا تستقبلوا القبلة بغانط اذا اتيتم الغائب - [00:53:59](#)

فلا تستقبلوا القبلة بغانط المراد بالغانط المكان المطمئن المنخفظ الذي تقضى فيه الحاجة لكونه استر فلا تستقبلوا القبلة بغانط والذي جعلنا نفس الموضع الاول بالمكان بالمحل لانه تكرر اللفظ فيراد به الحال - [00:54:19](#)

لاتيتم الغائب فلا تستقبلوا القبلة بغانط فليس الغائب في الموضع الاول هو الغائب من الموضع الثاني ويوم تقوم الساعة يقسم المجرم ما ليثوا غير ساعة الساعة الثانية هي الساعة الاولى؟ لا - [00:54:45](#)

وهذا يسمونه الجناس التام قبورنا تبني ونحن ما تبنا فليتنا تبنا من قبل ان تبني اذا اتيتم الغاية فلا تستقبلوا القبلة بغاية ولا بول ولكن شرقوا او غربوا ولكن شرقوا او غربوا - [00:55:07](#)

والحديث متفق عليه ولكن شرقوا وغربوا هل يمكن ان يكون الخطاب لاهل مصر او لاهل نجد ها يمكن ها نعم الخطاب موجه لاهل المدينة ومن كان على صيتها من اذا شرق او غرب لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها - [00:55:37](#)

وقل مثل هذا في اليمن مثلا اليمن يشرق ويغرب لانهم على سمت المدينة الا انهم اذا شرقوا جعلوا المدينة اهل المدينة اذا شرقوا جعلوا القبلة باليمنين اذا غربوا اجعلوها باليسار واهل اليمن بالعكس لكن اهل نجد واهل مصر - [00:56:09](#)

هل نجلي اذا غربوا استقبلوا القبلة اذا شرقوا استدبروها وهل مصر العكس فهذا خطاب خاص لاهل المدينة ومن كان في صيتها

فقدمنا الشام يقول ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحیض - 00:56:34

مراحيض اعدت لقضاء الحاجة قد بنيت قبل القبلة قد بنيت قبل القبلة يعني جهة القبلة انا اذا دخلت الدورة دورة المياه وجدت المراحیض محل قضاء الحاجة ومتوجه الى القبلة ان المسلم - 00:56:55

ينبغي ان يحترم هذه الجهة فعند البناء والتخطيط يكون جهة هذا المراحیض الى غير جهة القبلة والامر سهل ممكن يعني ما هو بصعب لكن بعض الناس ما يفكروا ولا يهتموا بهذه الامر - 00:57:17

نعم قد يقول المسألة في البنيان ما ما فيها اشكال لأن النبي عليه الصلاة والسلام قبل ان على ما سيأتي لكن وش لماذا لا تخرج من الخلاف كله فتوجه الكرسى الى غير جهة القبلة. لا استقبالا ولا استديارا - 00:57:37

ولو ترجح الفرق بين البنيان والفضاء كان في قول اخر وفي عمومات فتخرج من الخلاف بيقين يقول فوجدنا مراحل قد بنيت قبل القبلة وكنا ننحرف عنها ونستفغر الله ننحرف عن القبلة ونستفغر الله - 00:57:58

استغفر لانه انحراف قد لا يكون انحراف كلي بحيث يجتنبون الجهة اجتنابا تماما قد لا يطأوهم الموضع ومع ذلك يستغفرون عن عن ما فعله غيرهم وهذا من تمام النصح اذا كان الذي بنى هذه المراحیض اناس - 00:58:21

مسلمون فأنت استغفر لهؤلاء الذين وقعوا في هذا الخطأ وتنحرف عن جهة القبلة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا هيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن ابي زيد عن معقل ابن ابي معقل الاسدي - 00:58:43

قال انها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلتين ان تستقبل القبلتين ببول او غائط المراد بالقبلتين الكعبة المشرفة وبيت المقدس. لانه كانت قبلة المسلمين وصلى النبي عليه الصلاة والسلام الى بيت المقدس - 00:59:04

بعد هجرته مدة سبعة عشر شهرا او ثمانية عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة فهي قبلة لمستقبل القبلتين ببول او او قائد والحديث لا يصح قال ابو داود وابو وابو زيد هو مولى بنى ثعلبة - 00:59:28

ابو زيد ومولى بنى ثعلبة قيل اسمه الوليد. قيل اسمه الوليد مجھول والحديث بالاصل ضعيف قال رحمه الله حدثنا محمد بن يحيى بن فارس محمد ابن يحيى ابن فارس - 00:59:51

الذهني امام من ائمة المسلمين قال حدثنا صفوان بن عيسى عن الحسن ابن لكون عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر يعني من صنيعه موقوف على ابن عمر اناخ راحلته - 01:00:15

دابتة التي كان راكبا عليها اناخها لما احتاج لقضاء الحاجة اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس ببول اليها فقلت يا ابا عبدالرحمن وهي كنية ابن عيسى قد نهي عن هذا - 01:00:35

قال بل انا نهي عن ذلك في الفضاء انا نهي عن ذلك في البنيان فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس. طيب ما دليل ابن عمر - 01:00:58

على التفريق بين الفضاء والبنيان الحديث الذي يليه قال رحمه الله باب الرخصة في ذلك حدثنا عبدالله بن مسلمة والقعنبي عن ما لک عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان - 01:01:13

عن عمه واسع ابن حبان عن عبد الله ابن عمر قال لقد ارتقيت على ظهر البيت في رواية قال بيتنا وبيت حفصة ام المؤمنين اخته لقد ارتقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنيتين - 01:01:32

علاء لبنيتين مستقبل بيت المقدس ل حاجته ومن لازم ذلك ان يكون مستديراً للكعبة وهو دليل ابن عمر في التفريق بين الفضاء والبنيان والحديث في الصحيحين حديث الصحيحين - 01:01:57

قال رحمه الله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا وهو ابن جرير ابن حازم وثقة وابوه قال حدثنا ابي جرير ابن حازم ايضا ثقة قال سمعت محمد بن اسحاق امام المغازي - 01:02:27

وفيه كلام كثير لاهل العلم من حيث الرواية واما التدليس وهو متفق عليه انه مدلس ولا يقبل من حدثه الا ما صرحت به وكلام اهل العلم ورميه بالكذب من جهة مالك وغيره - 01:02:44

وانه دجال من الدجاللة لكن الجمهور على انه مقبول الرواية اذا صرخ بالتحديث يعني مع الخلاف الطويل فيه وان ترجمته واقوال

اهل العلم فيه كثير جدا وهو امام اهل المغازي - 01:03:03

امام اهل المغاري وبالنسبة للرواية فيه كلام كثير لاهل العلم والتوسط في امره ان يقال اذا صرخ ولم يقع في رواية مخالفة لمن هو

اوثق منه فحديثه مقبول يعني من درجة الحسن - 01:03:21

سمعتم محمد بن اسحاق يحدث عن اباه سكن تسلم ابن صالح ليس تسكن لماذا ها عن اباه هو مصروف ولا غير مصروف ها

مصروف ولا غير مصروف ان كان من الاباء او من الابانة ان كانت النون اصلية فهو مصروف - 01:03:42

مثل حسان وحبان ان كانت النون اصلية فهو مصروف وان كانت غير اصلية كم من الابانة فهو مصروف وان كان من الاباء والنون

زائدة فيكون حينئذ ممنوع من الصرف ابن مالك - 01:04:18

صاحب الالفية الامام من ائمة النحات يمنعه من الصرف وقال غيره من منع اباه فهو ا atan هذا اللي يخلينا نسكن لنسلم عن اباه بن

صالح ابن عمير ابن عبيد القرشي - 01:04:42

مولاهم وثقة الائمة ووهم ابن حزم نقول جهله او جهله او جهله لجهله يعني ما قال جاهل هو ابن حزم ما قال جاهل يعني شهادة

حق ما قال هو جاهل - 01:05:07

قال مجھول ها جھله لجهله هذا يرجع الى ما ذكرناه في دروس مضمونكم عندكم ان الجھالة هل هي طعن في الراوي او عدم

علم بحال الراوي ها؟ اذا قلنا عدم علم بحال الراوي قلنا جھالة بن حزم - 01:05:39

واذا قلنا طعن في الراوي قلنا جھله ابن حزم يعني وصفه بأنه مجھول ولا غرابة ان يصف هذا بأنه مجھول لانه قال عن الترمذی ومن

محمد بن عیسیٰ ابن ثورۃ - 01:06:13

وثقة الائمه وهم ابن حزم فجهله او جهله اذا قلنا في بالنسبة للمجهول ان ابا حاتم يطلق الجھالة ويريد بها اما عدم علمه به وكثيرا ما

يقول مجھول لا اعرفه - 01:06:32

او انه مقل في الرواية مقل من الرواية ولذلك وصف بعض الصحابة مع علمه بأنهم صحابة المجھول بل قال من المهاجرين الاولين

مجھول وهم ابن حزم فجهله وابن عبد البر فضعفه - 01:06:55

والا ائمة على توثيقه عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال نهى نبی الله صلی الله علیه وسلم ان تستقبل القبلة ببول ورأيته قبل ان

يقبض بعام يستقبلها الحديث محکوم عليه من قبل اهل العلم بأنه - 01:07:16

حسن لماذا حکموا عليه بأنه حسن لأن محمد بن اسحاق التوسط في امره ان يقال حسن الحديث فلا جله قيل حسن لا لاجل اباه ابن

صالح عرفنا انه وثقة الائمه واخطأ ووهم ابن حزم وابن عبد البر ايضا - 01:07:46

نهى نبی الله صلی الله علیه وسلم من استقبل القبلة ببول ورأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها وهذا الحديث مخرج عند الترمذی

وابن ماجه ودرجه حسنة الحديث دلالته على تفید مثل ما افاده الاحادیث السابقة من النهي عن استقبال القبلة - 01:08:09

بالبول والغائط والاستبار جاءت به ادلة اخرى وبقي فرأيته قبل ان يقبض بعام الحديث قبله خالف الاحادیث السابقة لكن حمل

على البنيان دون الفضاء. وحملت الاحادیث المعارضۃ على الفضاء. وهذا الحديث قال بعضهم - 01:08:34

انه ناسخ انه ناسخ للنھی ناسخ للنھی طیب لماذا لا يقال انه في البنيان لماذا لا يقال انه في البنيان اه نعم وهذا جابر ما هو ابن عمر بن

عمر ارتقى على السطح في بيت اخته حفصة ورآه - 01:08:55

لكن جابر كيف يراه؟ هل نستطيع ان نقول في البنيان ها ما نستطيع نعم فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها فكيف نوفق بينه وبين

الاحادیث السابقة من قال بان الحديث ناسخ - 01:09:26

الاحادیث السابقة انتهى عنده الاشكال من اراد الترجيح فلا شك ان الاحادیث السابقة ومنها ما في الصحيحین

ارجح من هذا الحديث لا سيما وان الكلام بابن اسحاق قوي - 01:09:50

وعلى هذا فالمرجح في هذه المسألة الذي تجتمع به النصوص انه يمنع في الفضاء ويرخص في البنيان يرخص في البنيان كما بحديث

ابن عمر وبهذا نكتب اي والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد -
01:10:13

وعلى الله وصحابه اجمعين -
01:10:36